

والاكثر من الاصل في بعض النسخ

منها ويغفر عنها يسير الفعل عليه السلام فانه تعدر بخط خطا واذا مر به  
والاكثر شيئا لم يكن فانه لم يكن سهوا او مريية وبيها اسرا ان كتب  
او ما رطلت صلواته وله القراءة في المصنف في السؤا عن ذلك  
رحمه والمقود عند اية عذاب والقيام ركعتي في الفضا قوله تعالى  
سه فاني من الاعا جزا وعربا او خايف او ما هو م خلف امام لكي لا  
عنه وان ادرك الامام في الركوع فقبل من الترخيم وتكبيرة الامام  
ركعتي وكذا قراءة الفاتحة على الامام والمنفرد وكذا الركوع لقوله تعالى يا  
يها النبي امنوا كما وعظا الي هرون ان رجلا دخل المسجد ففصل في  
فصل فسل على النبي صلواته ولم فقال حج فاركع لم فصلي فالتكلم قال  
الذي بعثك بالحق لا احسن غيره فعملت فقال انما قلت الى  
لصلوات فله ثم قرع ما تبسك من الصلوات ثم اركع حتى تقم من راعا  
ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تقم من ساجدا ثم ارفع حتى  
تطمئن على الساجد اجعل ذلك في كل صلواتك كلها رواه الجماعة ذلك  
في هذه المسئلة في هذا الحديث لا يسقط بحال فانها لو سقطت لسقطت  
الاعمال في الجاهل والعاين في هذه الافعال ركعتي المأتمين وركعتي  
عدي في جلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال ما صليت ولو كنت على

عزري

عبر الفطرة التي فطر الله عليها صلا الله عليه وسلم والشهد الاخير لكن لقول  
بن مسعود كذا لقول قبل ان يفرض علينا الشهد السلام على الله السلام على  
محمد اشيل السلام فقال النبي صلواته عليه ولم لا تقول هكذا ولكن قولوا سبحا  
ن سر وله النسيان واسنله ثقات والليجات اليه لا تسقط سهوا اثنا  
فيه التكبير عزير الاولى والسميع امام ومنفرد والحمد للكل وتبوع و  
كوع وتبوع سجود وقول رب اغفر لي والشهد الاول ويجلس  
ثم وباعداد الكسنة لحوال وافعال فسنه الا قولك كرمية  
اعسر الاستغناج والتعود والبسمله وانما من وقراه السور  
في الاوليين وفي صلوات الفجر والمجموع والعيد المنقطع كرم  
بجهر والاضاات وقول ملاه لعلك كرم وما زاد على المره في تبوع ركوع و  
سجود وركعتي والتعود في الشهد الاخير والاعا و لصلوة في عزير ال  
النبي صلواته عليه وسلم والركعة عليهم وعليهم وما سوره ذلك سنة افعال  
مقل كونه الا اصابع مضمومة مسبوطة مستقبل بها القبلة عند الاضام و  
الركوع والرفع منه وحطها عقب ذلك وقبض اليمنى على كوع الشمال  
وحملها تحت سرة والنظر الى موضع سجوده وتفرقة بين يديه في ثوبا  
سه رواه اجماع بينها وتقبل القراء والتخفيف للامام وكعبه الي  
الاصابع الثانية وقبض الركبتين بيده بمفرجه بين الاصابع في الركوع

على ص